

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٢٧٧ لسنة ٢٠٠٣

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له :

وعلى موافقة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٠٠٢/٨/١٠ على حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان بالإدارة العامة لرى الجيزة بمحافظة القليوبية :

وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بجلسة هيئة المكتب المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٦/٣٠ على الحل :

وعلى موافقة السيد محافظ القليوبية بتاريخ ٢٠٠٣/٦/٨ على الحل :

وعلى ماعرضه علينا السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتب الوزير بناء على عرض السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان :

قرر :

مادة ١ - حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بالإدارة العامة لرى الجيزة بمحافظة القليوبية لعدم مزاولتها لأى نشاط منذ الانتهاء من مشروعها الوحيد فى عام ١٩٩١

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

صدر فى ٢٠٠٣/٩/٢٩

وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية

أ. د. م / محمد إبراهيم سليمان